

الأصول في النحو

القسم الثاني : الذي لا يجوز إدغامه :

وإذا قلت : مررت بوليّ يزيد وعدوّ وليد فإن شئت أخفيت وإن شئت بنيت ولا يجوز الإدغام لأنك حيث أدغمت الواو في (عدوّ) والياء في (وليّ) فرفعت لسانك رفعة واحدة ذهب المدّ وصارتا بمنزلة ما يدغم من غير المعتل فالواو الأولى في (عدوّ) بمنزلة اللام في (دلّو) والياء الأولى في (وليّ) بمنزلة الباء في (طيّب) والدليل على ذلك أنه يجوز في القوافي (ليّا) مع قولك : طيّباً و (دوّا) مع قولك : غزّواً وإذا كانت الواو قبلها ضمة والياء قبلها كسرة فإنّ واحدة منهما لا تدغم إذا كان مثلها بعدها وذلك قولك : طلامّوا واقيداّ واطلممي ياسراّ ويغزو واقيدّ وهذا قاضي ياسر لا تدغم وإنّما تركوا المدّ على حاله في الانفصال كما قالوا : قد قوّول حيث لم تلزم الواو وأرادوا أن تكون على زنة (قاول) فذلك هذه إذا لم تكن الواو لازمة فأما الواو إذا كانت لازمة بعدها واو في كلمة واحدة فهي مدغمة وذلك نحو : معزّو و زنه مفعول فالواو لازمة لهذا البناء وليست بمنزلة قوّول الذي إذا بنيتَه للفاعل صار : قاول وإذا قلت وأنت تأمر : اخشي ياسراّ واخشوا أدغمت لأنّهما ليسا بحرفي مدّ كالألف لأنّنه انفتح ما قبل الهاء والواو